ولیس المراد انها بمعناهما والا لكانت اسما فعلا معا وهو لا يعقل فلما
وقعت موقع لفظ الشرط لزمتها الفا اللازمة للشرط غالبا ولوقوعها
موقع المبتدا لزمها الصوف الاسم اللازم للمبتدا لزوم العام للخاص
كلزوم الحيوان للانسان فصا الحق ما حذف وابقا لاثره في الجملة
وبني بعد لتضمنه معنى الثالث ثم حذفت اما العاملة في الظرف لما
ذكر من قيامها مقام فعل الشرط لقصد الاختصار واقيمت الواو
مقامها ولذا لا يجمع بينهما اي الواو واما ليلا يلزم الجمع بين العوض
والمعوض وخصت بذلك من بين سائر حروف العطف لان
الواو تشارك اما في كون كل منهما للاستئناف وايضا هي ام الباب و
اختصت باشيا فناسب ان تختص بالنيابه عن اما وتراد التنبيه بالاصل
ما حق ان تكون عليه وليس المراد ان التركيب كان مطولا ثم اختصر
كما هو المتبادر من اللفظ واما هذه حرف شرط وتوكيد دائما
وتفصيل غالبا قال الزمخشري فايده اما في الكلام ان تعطيه فصل
توكيد فتقول زيد ذاهب فاذا قصدت توكيد ذلك وانه لا محالة ذاهب
وانه قصده الذهاب وانه منه عزيمة قلت اما زيد فذاهب قوله
مهما قيل الفاندل على مطلق شرط فما المخصص لمهما ولعلهم استنعوا
من ان لانها للشك وغيرها اشتهر بزمان او مكان او عاقل او غيره
والمراد هنا التعميم بنا على عدم تخصيص مهما بغير العاقل واما
اي فتحتاج لكلفة مضاف اليه قوله من شيء بيان لمهما حال من
ضميره في يكن وان كانت البيان التخصيص فقد يكون مساو
اشارة الى ان المراد الجنس بتمامه دفعا لارادة البعض على حد
ما اشير له في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه
ويصح ان تكون من زائده وشيء فاعل يكن التامة ان قلت تخلوا
الجملة الخبريه من رابط قلت فيها اعادة المبتدا بمعناه لان مهما
معناه شيء قوله بعد اقتضى الشرط انها من تعلقات الشرط والارجح
كونها من متعلقات الجزا كما تقدم لتكون المعلق عليه مطلقا وهو
ابلغ في التحقيق ولا تقيد القول الاتي بانه بعد البسملة له مقتضي وهو
الحدث الاتي تقيدها ولا مقتضي لتقييد مطلق شيء ولا يرد ان الفا
لا يعمل ما بعدها فيما قبلها لتوسعهم في الظروف على ان اله ما يغتفر في الثواني

تقدم

تقديم المعمول لغرض في مثل هذا لا يلتفت معه لوجود المانع ومن
للتعليق على محقق عدت اما للتاكيد اي التحقيق واما التفصيل
فغالب كما تقدم على الصحيح اذ لا يلزمها الجمل قوله فالعلم العاله
جواب اما المقدره ولو حذفت بتقدير القول مهما صح ايضا اي وبعد
فاقول العلم ولهم في العلم مذهبان احدهما انه نظري فيحتاج الى
نظر واستدلال كالعلم بحدوث العالم وعليه فقيل لعسر تحديده
بحقيقته فالراي الامساك عنه وقيل يسر بلا مشقة وعليه فعرفه
بعضهم بانه صفة يتجلى بها المذكور لمن قامت به فخرج الظن والجهل
واعتقاد المقلد وعرفه بعضهم بانه صفة توجب تمييزا بين
المعاني وثانيهما غير نظري وعليه فتكون بديهيا وهو الذي لم يحتج
في تحصيله الى نظر واستدلال كالعلم بان كل شخص بوجود نفسه فانه بديهي
لانه حاصل من غير نظر واستدلال وقيل ضروري فلا يحد لانتفا
الفايده واعلم ان العلوم الوارده في الكتاب والسنه منها ما يتعلق
بافعال المكلفين ومنها ما يتعلق باحكام المبدا والمعاد ومنها
ما يتعلق بالاخلاق من الزهد والصبر والرضى وحضور القلب في
الصلاة ونحو ذلك من مكارم الاخلاق والاول منها اما ان يتعلق
بافعال المكلفين بطريق القصص والاخبار ويسمى علم الوعظ
والتذكير واما بطريق تشريع الاحكام من الاقتضا والتخيير فاما ان
يكون البحث عنها بتمهيد قواعد كلية يتوصل بها الى استنباط الاحكام
الجزئيه من ادلتها التفصيليه ويسمى باصول الفقه وعلم الشريعه
وعلم المذهب والثاني منها وهو المتعلق باحكام المبدا والمعاد فان
كان كاثبات العقايد الدينيه فقط يسمى بعلم الاعتقادات وعلم
اصول الدين وان اعتبر مع ذلك الزام المكابرين في الحق والمعاندين
في الدين يختص باسم علم الكلام والثالث منها وهو المتعلق بالاخلاق
الباطنة ويسمى علم التصوف وعلم الرياضه وعلم مكارم الاخلاق وهذه
العلوم الستة اعني علم التذكير والاصول والفقه واصول الدين
والكلام والتصوف هي العلوم الدينيه الذي يجب تحصيلها على كل
مكلف الذي يتضمنه قوله صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على
كل مسلم ومسلمة لكن بعضها فرض عين وبعضها فرض كفايه فذهب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)